للصبي بالشفعة لا يكون له ذلك — م للحمد لنور — وهذا ام بيعت
بمثل قيمتها وان بيعت باكثر من قيمتها مما لا يتغابن الناس في مثله قيل جاز التسليم بالاجماع
وهو الصحيح لانه لا يملك الاخذ فلا يملك التسليم كالاجنبي — زيلعي من شرح قوله وصح تسليم الشفعة من
الاب والوصي والوكيل — ومن اشترى دارا لشفيع وغيره فالشفيع
يعني عدد الرؤس تقرر مسئلة البيت من الكيجاني والتثنية بعدانه رقم لجدال انه
التركماني وغيرها ان ابنة الكرابيسي لو اشترى الجار الدار ولها جار اخر فطلب الشفعة له وكذا
المشتري فهي بينهما نصفان لقوله وكذا المشتري [illegible] يعني او الطلب ولم يسلم الشفيع
الاخر وعلى هذا لو وجد ثالث فبينهم اثلاثا او رابع فبينهم ارباعا واليه اشار في
النظم بقوله على عدد الرؤس يقرر ونحو هذا في شرح الكيجاني والعجب في نظم هذا
الفرع وهو مستفاد من المختصرات حيث قالوا انه اذا اجتمع الشفعاء في الشفعة بينهم على عدد
رؤسهم والله اعلم — شرح منظومة وهبانية لابن الشحنة

وما ضر اسقاط التحيل سقط وتحليفه في التنكر [illegible] مسئلة البيت من الواقعات رجل
اشترى ضيعة عشرها بثمن كثير وتسعة اعشارها بثمن قليل فللشفيع الشفعة في البيع الاول
ولا شفعة له في البيع الثاني فلو اراد الشفيع تحليف المشتري بالله ما اردت ابطال شفعتي بذلك
لم يكن له ذلك لانه ادعى عليه معنى لو اقر به لا يلزمه انتهى وقال قاضيخان بعد ذكر حيلة من الحيل لابطال
الشفعة في هذه الفصول اذا اراد الشفيع ان يحلف البائع او المشتري بالله ما فعل هذا فرارا عن الشفعة
انه اراد تحليف البائع لم يكن له ذلك لانه لو نكل لا يكون حجة على المشتري وان اراد تحليف المشتري
فكذلك لانه يدعي عليه شيئا لو اقر به لا يلزمه انتهى [illegible] التحليف والمزيد لو اراد الشفيع ان يحلف
المشتري بالله ان البيع الاول ما كان تلجئة كان له ذلك لانه ادعى عليه معنى لو اقر به لزمه فاذا انكر يحلف
قال وهو [illegible] ذكر في كتاب الشفعة انه اذا اراد الاستحلاف انه لم يرد به ابطال الشفعة كان له
[illegible]
[illegible]
[illegible] الشفعة لانه [illegible]
اعلم والنظم [illegible] — شرح منظومة وهبانية لابن الشحنة في العقد

مسئلة زيد بر قريه اجنده واقع بري دخي ملك باغجه سنك اشجاري ارا سني صبان ايله سوروب
حبوب زرع ايلسه اول قريه سپاهيسي عمرو زيده صبان ايله سورمكله باغجه يي طاپو ايله اخره وردوم
ديمكه قادر اولورمي الجواب اولماز — من مجلد مرحوم علي افندي

كتاب الاراضي ومسائل شتى

خالي اولوب يا خود تعطيل ميسبب اوچ سنه مجاوز الا حرثه سنك غيريه عرض اولندقده
اول اصل [illegible] اولوب اوچ سنه [illegible] يا اوچ سنه بلا عذر تعطيل ايله اول اصل [illegible]
[illegible] ويريله جوق زمان اولنشدر اگر اقربايا يا برادر قرنداش اولوب [illegible]
[illegible] رسم ايله اتره ويريله جوق زمان اولنشدر مسئله [illegible]
[illegible] طاپو ايله المغه قادر در — ابو سعيد — مسئله زيد [illegible]
[illegible] تصرفنده اولان تارلهسي الجنيدن [illegible] صاحب ارض ايله عمرو [illegible]
[illegible] سنه [illegible] عمرو [illegible] تارلهسي الجنيدن [illegible]
عمرو [illegible] تارلهسي الجنيدن رفع ايدوب [illegible] جواب زيدي [illegible]
الجنيدن [illegible] قادر اولورمي الجواب اولماز — كتبه [illegible] — مسئله جنون
مطبق ايله مجنون اولان زيد [illegible] صاحب ارضه عمرو [illegible]
[illegible] صاحب ارض اول [illegible] عمرودن الوب [illegible]
[illegible] قادر اولورمي الجواب اولماز — وله مسئله — مسئله زيد عمرو [illegible]
[illegible] اشجاري [illegible] ايچون [illegible]
اشجارده زيد [illegible] اولمغه قادر اولورمي الجواب اولماز — وله مسئله — مسئله زيد
عمرو [illegible] تارلهسنده واقع [illegible] بيع [illegible]
[illegible] تصرف [illegible] سپاهي [illegible]
[illegible] قادر اولورمي الجواب اولماز — وله مسئله — مسئله [illegible]
[illegible] اشجار [illegible] اليه [illegible]
[illegible] المغه قادر اولورمي الجواب اولور — وله — مسئله [illegible]
[illegible] عمرو [illegible] توجيه اولنه [illegible]
اولنه [illegible] غيرك [illegible] عمرو [illegible] — وله مسئله — مسئله [illegible]
متصرف اولان زيد بلا ولد فوت اولدقده عمرو صاحب ارض [illegible]
[illegible] صاحب ارض عمرو [illegible]
[illegible] صاحب ارضه [illegible]
[illegible] اولورمي الجواب اولماز — [illegible] — مسئل حافظ الدين البزازي عن
رجل اشترى كرما فقبضه وتصرف المشتري فيه ثلث سنين او اقل واكثر ثم استحق الكرم المذكور

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)